(211) عمر بن الخطاب رضى ا عنه. المبحث الرابع: قضاء علي(عليه السلام) في عهد عمر بن الخطاب كنا قد أشرنا الى أن على بن أبى طالب رضى ا عنه يتمتع بشخصية القاضى بكل أبعادها وهو ما لم يكن موجودا عند غيره، ومنهم عمر بن الخطاب رضى ا عنه، وكان عمر رضى ا عنه على ما هو معروف عنه من أنه الفاروق وأنه فرق ا به بين الحق والباطل، باسلامه ودفاعه عن رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم غير بارع فى القضاء فكان يصدر أحكاما على المتخاصمين فيها خلل كبير يدل على عدم دراية اما بالأصول; أصول التقاضى، واما بالنصوص التى يجب أن تطبق على القضية. وهذا لا ينتقص من شخصية عمر ولا من مكانته فليس مطلوبا من كل انسان أن يكون بارعا فى كل شىء وماهرا فى الأمور جميعا وملكات الأفراد تختلف من شخص لآخر وقد بين النبى صلى ا عليه وآله وسلم ذلك عندما بين مهارات بعض أصحابه فقال ـ كما ورد معنا سابقا ـ "أقضاكم على" وفى حديث آخر رواه قتاده عن أنس بن مالك قال: قال رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم: "ارحم أمتى بأمتى أبو بكر وأشدهم فى أمر ا عمر وأصدقهم حياء عثمان وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل وأفرضهم زيد بن ثابت وأقرأهم أُبي ولكل أمة أمين وأمين هذه الأمة أبو عبيده بن الجراح"(1). فكانت أقضيته هذه اذا التى وصلت الى على بن أبى طالب رضى ا عنه ردها، وبين وجوه الخلل فيها وأصدر فيها الحكم الصحيح المعلل. لأن عليا كان يعلل أحكامه. أى أنه يبين الوجوه التى استند اليها، والأسباب، والنصوص.

_____ 1 ـ عارضة الأحوذى ج 13، ص 202 أبواب المناقب.